

انعقدت يوم 2022/1/31 جلسة عدد9 للملف احداث رأس الجبل أمام الدائرة الجنائية المتخصصة في العدالة الانتقالية ببنزرت. تم إرسال الملف إلى الدائرة عبر هيئة الحقيقة والكرامة في سبتمبر 2018.

حضر ممثل عن محامون بلا حدود 'Avocats Sans Frontières' كمراقب وتمكّن من الوصول إلى قاعة المحكمة: [رزان الحاج سليمان]

المكان: المحكمة الابتدائية ببنزرت	
توقيت انطلاق الجلسة: 9.30 صباحا	توقيت رفع الجلسة: 11.30 صباحا
رقم القضية: 1	
قائمة المتهمين:	
1/ الناصر بن محمد الصادق بن عامر	
2/ منجي بن احمد الزواري	
3/ صالح بن احمد تاج	
4/ لطفي بن حمادي الخميري	
5/ محمد بن صالح المرادي	
6/ رمزي بن إبراهيم الحجيري	
7/ الحبيب بن محمد الطرابلسي	
8/ نبيل بن خميس الجبالي	
9/ عبدالحميد بن إبراهيم الغري	
10/ طارق بن حسن الرويسي	
11 / رشيد بن علي عبيد	
12/ الشاذلي بن محمد العربي الساحلي	
13/ علي بن محمد السرياتي	
14 / لطفي بن الخطاب الزواوي	
15/ العادل بن عبدالمجيد التيويري	
16/ رفيق بن محمد بالحاج قاسمي	
17/ احمد بن الصياح فريعة	
18/ زين العابدين بن الحاج حمدة بن علي .	

القائمین بالحق الشخصي:

وقعت المناداة على الشاكين وهم:

* ضحايا الحق في الحياة :

1/ محمد بن الطاهر الهبوبي

2/ محمد بن علي دندن

3/ حمدي بن العربي الدرويش

* ضحايا انتهاك الحرمة الجسدية

1/ خالد بن حمادي بن نجمة

2/ محمد الهادي بن الحبيب مزاح

3/ نعيم بن محمود الساحلي

4/ زبير بن علي الدريدي

5/ رحيم بن فيصل بن الاحول

6/ حسام بن منصور منصور

الوقائع:

تعود اطوار هذه القضية الى احداث الثورة التي اندلعت في 17 ديسمبر 2010 الى 14 جانفي 2011 وبعد ان عمت التظاهرات والثورة انحاء تونس كاملة. ففي يوم 13 جانفي تجمع مجموعة من الشباب على مستوى شارع الحبيب بورقيبة راس الجبل بنزرت يتظاهرون وبطالبون برحيل بن علي واسقاط نظامه فتصدى لهم المجموعة الأولى من أعوان امن المنطقة براس الجبل بالغاز المسيل للدموع حتى أتت المجموعة الثانية من أعوان الامن المتحوزة بأسلحة جماعية من نوع شطائر إلى إطلاق الرصاص صوب المدنيين العزل بصفة عشوائية دون احترام مبدأ التدرج والتناسب والضرورة في استعمال القوة مما نتج عنه وفاة كل من محمد الهبوبي نتيجة إصابته برصاصة على مستوى الرأس وحمدي الدرويش نتيجة إصابته برصاصة استقرت في مستوى البطن ومحمد دندن نتيجة إصابته برصاصة على مستوى الصدر وإصابة كل من خالد بن نجمة برصاصة بظهره تسببت له في شلل نصفي ومحمد الهادي مزاح برصاصة على مستوى البطن خلفت له عجزا بدنيا مستمرا بنسبة 75% وزبير الدريدي برصاصة استقرت بفخذ ساقه اليسرى ونعيم الساحلي برصاصة بأعلى الركبة ورحيم بن الأحول برصاصة على مستوى عضد يده اليسرى وحسام منصور برصاصة على مستوى الساق اليسرى.

التهم حسب النص القانوني و على معنى المجلة الجزائية:

- منجى الزواري، بمحاولة القتل العمد مع سابقية القصد على معنى المادة السادسة (1) من الميثاق الدولي الخاص

بالحقوق المدنية والسياسية والمادة 7-1 من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية والمادة الثالثة من الإعلان

العالمي لحقوق الإنسان، والفصول 201 و 202 و 59 من م ج.

- صالح تاج ولطفي الخميري ومحمد المرادي ورمزي الحجيري والحبيب الطرابلسي ونبيل الجبالي وعبد الحميد الغربي

وطارق الرويسي، بالقتل العمد مع سابقية القصد ومحاولة القتل العمد مع سابقية القصد على معنى المادة السادسة (1) من

الميثاق الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والمادة 7-1 من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية والمادة

الثالثة من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والفصول 201 و 202 و 59 من م ج.

-منجى الزواري والناصر بن عامر وعلي السرياطي ورشيد بن عبيد والشادلي الساحلي ولطفي الزواوي وعادل

التيوبري ورفيق قاسمي وأحمد فريعة وزين العابدين بن علي، بالقتل العمد ومحاولة القتل العمد مع سابقية القصد على

معنى المادة السادسة (1) من الميثاق الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والمادة الثالثة من الإعلان العالمي لحقوق

الإنسان والمواد 7-1 و 25 و 28 من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، والفصول 201 و 202 و 59 من م ج

باعتبارهم يتحملون مسؤولية جزائية مباشرة بوصفهم قياديين ومسؤولين عن أفعالهم السلبية، والمشاركة في تلك الانتهاكات الجسيمة على معنى أحكام الفقرتين الثانية والرابعة من الفصل 32 من المجلة الجزائية

تقييم وملاحظات:

لم يحضر أحد في الجلسة من جميع الأطراف ضحايا ام منسوب إليهم الانتهاك ولم يعد جذر الاستدعاءات وقد كان قد حضر سابقا اثنين من المنسوب إليهم الانتهاك فقط وتم استنطاقهما، تأجلت الجلسة الى يوم 2022/2/28 للاستدعاء.